

الخليلي اضطاع عبد المجيد وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم  
 بوجه فهذا ما اضطاع فيه الشفة عن الشفة وقال ابو الفتح البيهقي  
 هو اسناد عن زيد بن اسلم وهو اسناد صحيح والبراع مثال حديث رواه  
 الطبراني في الكبير عن عبد العزيز بن الدراويزي وعبد الله بن  
 منصور عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة كحديث ام  
 زيعة والمحقق طارواه عيسى بن يوسف عن هشام بن عروة عن  
 ابيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة هكذا انتقل  
 عليه الشبان قال ابو الفتح هذه عبارة تخص من ضممت اليه  
 والحديث صحيح والخامس مثاله حديث الطبراني المذكور ايضا لان  
 عبد العزيز وعبد الله جميع الحديث مروجا وانا الموضع منه  
 قوله صلوات الله عليه ولم كنت للذي يفرع لام نزع هذه  
 عبارة يعنى المتا ايضا **وقام ينقل حال اسناده** ولو سقط  
 منه اكثر من واحد هو **منقطع الا وصل** فيدخل فيه المرسول  
 والمفضل والملوك فالمنقطع اع لا يقصد المرسل بالتاميين  
 وهذا قول بن عبد البر ههنا قطع الخطيب في الكفاية في الشهر  
 ما قال العدائي وغيره ان المنقطع ما سقط من روايته واول  
 واصدق الله تعالي في الوضع الواحد اي موضع ههنا وان تعدد  
 الموضع بحيث لا يزيد الساقط في كل ما على واحد فيكون  
 منقطعا من مواضع وعرف بالواحد المفضل وقد سماه الخليلي  
 منقطعا وبقيل الصحابي المرسل وكان الناظم اختص علي فلا  
 المشهور لغيره بن الصلاح انه اقرب صوابه ليطرف اي من القفا  
 وغيرهم اي لان الانقطاع ضد الاتصال فيصيرق بالي احد و  
 والجمع وما يبينها قال ابن الصلاح ان اكثر ما يوصف بالارسل  
 من صبي الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 والكثير ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعي عن الصحابة  
 بما رواه عن بن عمر بن عبد الله قال اكثر استعمال هو القول المشهور  
**والمفضل** يقع القضاة من اعضله فلان اي اعياء امه فهو  
 مفضل اي معناه فكان الحديث الذي حدث به اعضله واعياه  
 فلم ينتفع به من رواه عنه هذا معناه لغة ومعناه اصطلاحا  
**الساقط منه اثنتان** وهذا الشرط اخذه من الغنية التي في  
 ويقال

ويقال له في الحديث الا يباع والرقول له او مع شعرة **المفضل** العبد  
 ورغاه به وقراد العدائي فصاعدا ومعناه اثنتان او اكثر  
 في الموضع الواحد من اي موضع كان وان تعددت المواضع  
 سواء كان الساقط الصحابي والتابعي او التابعي وتابعه او  
 اثنتان قبلا فدخل فيه كما قال بن الصلاح قول المصنفين قال  
 النبي صلى الله عليه وسلم كذا اي كما قيل به في المرسل والمنقطع و  
 قوله ان المفضل لقب لابي قاص من المنقطع فكل منقطع مفضل  
 منقطع ولا عكس انا باق على خلاف المشهور في المنقطع والمفضل  
 كما سب عليه الحافظ بن عيسى قال له ايضا المشهور وهو صبيته بكسر  
 العيش الضاد او ينته على انه مشتق له انه قال العدائي و  
 وقد نقل ابو نصر السجستاني المفضل بمثل ماله بلقيش عن ابي  
 هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للملوك طعامه كسرة  
 الحديث **قاسية** من المفضل قسم ثامن وهو ان يروى بتابعي  
 التابعي من التابعي حديثا وهو ما عليه كقول الامام عن  
 الشعبي يقال للرجل يوم القيامة علمت كذا وكذا فيقول ما علمت  
 فحتم على فيه فننطق او لسانه فيقول لبي ارحمه امركت  
 الله باقاصت الاقبيك وراه الحاكم قايلا اعضله الا عشي  
 وهو غير الشعبي متصل مستدواه مسلم من حديث فضيل  
 ابن عمر عن الشعبي عن ابي اسحق قال كما عند رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم لم فضله فقال اندرون مما صحت قلنا الية  
 وقد له اعلم من مخاطبة المصدريه يوم القيامة يبقى ليلت  
 المحدثين من الظالم فيقول لبي قال فاني لا اجد اليوم  
 علي نفسي شاهد الا ما في فيقول كفي بفعله النبي عليه السلام  
 او بالذات في علية شهي خاضع على فيه ثم يقول لا والله  
 انطق الحديث نحو قال بن الصلاح وهذا اي جعل التاميين  
 حذوق فيه النبي والصحابي من المفضل جيد حسن لان هذا  
 الانقطاع لو اصد مضمي ما الي الموقف يشتمل علي الانقطاع